

منشور عدد		
2013	05	58

من وزير التربية  
إلى  
السادة المندوبين الجهويين للتربية  
السيدات والسادة متفقدات ومتفقدى المدارس الابتدائية  
السيدات والسادة مديرات ومديري المدارس الابتدائية

الموضوع : حول منح الإعفاءات العمرية للترسيم بالسنة الأولى من التعليم الأساسي.

وبعد، في نطاق ترسيم الأطفال بالسنة الأولى من التعليم الأساسي بالنسبة إلى السنة الدراسية 2015/2016، أعلمكم أنه تقرر- بصفة استثنائية- منح إعفاءات عمرية للأطفال المولودين خلال الفترة الممتدة من غرة جانفي 2010 إلى 15 مارس 2010 بدخول الغاية. لذا، فإنه يمكن للسادة المندوبين الجهويين للتربية منح إعفاءات عمرية، بصفة استثنائية، لفائدة هؤلاء الأطفال دون سواهم وذلك بعد التأكد من توفر الشروط التالية:

1. عدم تجاوز عدد التلاميذ بقسم السنة الأولى 25 تلميذا،
2. عدم تسبب منح الإعفاءات المطلوبة في زيادة فصل جديد بالمدرسة،
3. عدم تمكين المسجلين في إطار إعفاء عمرى من نقلة إلى مدارس أخرى خلال السنة الدراسية 2015/2016 ما لم تقبل هذه المدارس أطفالا دون السن القانونية.

هذا ويتوافق إعطاء الأولوية في الترسيم للأطفال مواليد سنة 2009 وذلك مهما كان عدد التلاميذ بالقسم.

تبعاً لما تقدم، المطلوب من السيدات مديرات المدارس الابتدائية والسادة مديريها:

- قبول كل مطالب الإعفاء الموجهة إليهم مرفقة بمضمونون ولادة للطفل مع ظرف خالص معلوم البريد يحمل عنوان الولي.
- توجيه قائمة اسمية في الأطفال المعنيين مرفقة بمضامين الولادة في أجل أقصاه 19 سبتمبر 2015 مع التنصيص على العدد الجملي للبقاء الشاغرة بالسنوات الأولى بالمدرسة، وانتظار الترخيص من الإدارة المذكورة قبل القيام بأي إجراء يخص القبول الفعلي للأطفال المعنيين داخل الأقسام.
- هذا، وتتولى المندوبية الجهوية للتربية والتثقيف في هذه المطالب في ضوء الضوابط والتراتيب المنصوص عليها بحيث يتم قبول الأطفال بحسب السن من الأكبر إلى الأصغر وذلك قبل موعد شهر سبتمبر 2015 بما يمكن الأطفال المعنيين من الالتحاق بالمدرسة في أجل أقصاه نهاية الأسبوع الأول من شهر أكتوبر 2015.

والسلام.

وزير التربية  
د. محمد الحبيب